

عنه انه هرق فهو مرفوع وكل ذلك عن نحو من السنة الرضا اذا كان من قول تاجي فهو مرفوع لا يسطر حكم الرفع لا اوله ولا رابعه وهو التصريح سببا للنزول وذلك جزم الاشارة فيه لهم اي العلماء اما الرابع فقال المصنف انه قد يقبل اذا صح السنة الرابع وكما هو ائمة التفسير الاخذين عن الصحابة سيما هذه وعلمت وسعيد بن جبيرة واعضد بن بل آخر ونحو ذلك واما الاول وهو نحو من السنة كذا فصيح في الامام **النوري** في شرح مسلم الوقايع قال فيه اما اذا قال التابعي من السنة كذا فانما يصح ان موقوفه وقال بعض اصحابنا الشافعيين انه مرفوع **وكل دا من تاجي مرفوع** **مرفوع الفرق فيه سنة** وبين ما قبله **واضح لا يخفى** على من له الملم بالقرن **لا رابع جزم لهم والا اول** وعلم ما تقدم انه السنة قول وفعل وتقرير وتفسير الحافظ الرضوي **صح فيه النورى الوقفا** وحكم فقال المرفوع قول الرضا قول الصحابة قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وحده ثنا وسمعت وحكا قوله ما لا يدخل **والفرق فيه واضح لا يخفى** للرأي فيه والوقوف من الفعل صححنا قوله فعل اوردت يقول قال بعض **الموصول والمنقطع والمضل** المحققين ولا تناقض في فعل مرفوع حكا وان قيل ما تقدم عن علي في صلاة الكسوف اذ لا يلزم من كونه عنده عن النبي صلى الله تعالى عليه مرفوعا وموقوفه اذ ينصل **اسناده الموصول والمضل** وسماه انه يكون عنده من فعله كجوابه ان يكون عنده من قوله والتقرير صححنا قوله التصحاح فعلت او فعل بجزئية صلى الله تعالى عليه وسلم وحقا حديث المرفوع المتقدم والله اعلم **الموصول** وهو النوع السابع **المنقطع** وهو الثامن **والمضل** وهو التاسع وكل من سواه كان **مرفوعا** اي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم **وموقوفه** على الصحابة **اذ ينصل** اسناده سماع كل واحد من رواة معنى فوق او اجازة انه منتهاه فهو **الموصول** اي المسمى به ويقال له ايضا **المضل** فقال الموصول المرفوع ما لا عن الزهري عنه سالم عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم **والموصول** الموقوف ما لا عن نافع عن ابن عمر عنه عمر قوله وما قرنا به كلام الختم

به كلام المصنف من اختصار الموقوف بالصحابة هو ظاهر اهل الصلاح هنا وصرح به في موضع آخر وقد وصحه الحافظ العري في فقال اما قول التابعين اذا انصلت الاسانيد اليهم فلا يسمى بامتنان في حالة الاطلاق اما مع التقيد بخاتمة وواقع في كلامهم كقولهم فهذا متصل الرضا عن المصنف والزهري او مالك او نحوه ذلك قيل والتكليف في ذلك انها تسمى مفاطع فاطلاق المصنف عليها كما لو وصف شيئا واحدا بمصنفا ومن لغة واذا كان **واحد من السنة قبل الصحابة** فهذا هو الصواب ووقع في تغيير جماعة قبل التابعي وهو خطأ افاده في الترتيب **سقط** قبل محمد وفا كان الواحد ومهما وهو مبني على ان فلا تاثير في يسمي منقطع او الذي علمه اكثر منه ان متصل في سنة مجهول كما سياتي في بحث المرفوع **منقطع** اي يسمي به **قبل او سقط** **الصاحب فقط** **واحد قبل الصحابة بسقط** وعليه فالمرسل والمنقطع واحد قال ابيهم الصلاح وهذا اقر صارا اليه **منقطع قبل او الصاحب فقط** طوائف من الفقهاء وغيرهم وهو الذي في لسانه انما هو **منقطع** من وضعه **اشناه لا** بالارسال من حيث الاستعمال ما رواه التابعي عنه صلى الله تعالى عليه وسلم وبما لا تقطع عاره من دون التابعين عن الصحابة **تواليها** مثل مالك عن ابي عمر ونحو ذلك قال جمع من المحققين والمشهور هو الاول بشروط ان يكون الساقط واجزا فقط **منقطع** ايضا اذا سقط من **موضوعي** مختلفين **اشناه** اي او لغيرهما لا حال لغيرهما **انها** اي قبول اليقين ونقي قول ثالث وهو انه المنقطع ما روي عن التابعي او من دونه مرفوعا عليه قول او فعلا وتركه المصنف لاجتهاد وضعف اذا المرفوع كما تقدم انه ذلك تقطع لا منقطع ثم ان الاقطاء قد يكون ظاهرا وقد يخفى بحيث لا يدركه الا الناقصة البصر وقد يعرف بحجته من وجه آخر يترادف اجل او الشتر وذكر الرشيد العطار ان في صحيح مسلم بضعة عشر حديثا في اسنادها الاقطاء وهي اثبتت بتعيين الصحابة اما من وجه آخر عنه او من ذلك الوجه غفيرة